

الدر المختار

وما في التبيين من حنثه في لا يركب حيوانا بركوب الإنسان رده في النهر بأن العرف
العملي مخصص عندنا كالعرف القولي (ولحم الإنسان والكبد والكرش) والرئة والقلب والطحال
(والخنزير لحم) هذا في عرف أهل الكوفة أما في عرفنا فلا كما في البحر عن الخلاصة
وغيرها